



114787 - لها صاحبة متبرجة وأمها تنهاه عن مصاحبتها ، فهل تطيع أمها ؟

السؤال

لي صديقه من أيام الثانوي ، وهي غير محجبة ، وأنا محجبة ، ونصحتها كثيراً بالحجاب ، لكنها لا تريد لبسه ، ونحن الآن في الجامعة ، ولكن أمي ترفض الآن أن أخرج معها ، أو أمشي معها ؛ لأنها ترتدي لبساً ضيقاً ؛ ولا ترتدي الحجاب ، وتقول لي : أني لو مشيت معها سأكتسب ذنوباً مثلها ، فهل هذا صحيح ؟ وإنني أحبها ، ولا أستطيع أن أبتعد عنها ، وأنا الآن كل علاقتي بها أني أطمئن عليها في الهاتف فقط ، وأدعو لها بالهدایة ، فما الحل ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ليس هناك مشكلة حتى تطلبي لها حلاً ، فما تقوله أمك صحيح ، ويجب عليك طاعتها ، فأصبح الوجوب عليك من جهتين : من جهة الشرع ، ومن جهة الوالدة .

ولا شك أن المسلم يتأثر ب أصحابه ، وخاصة إن كان يحبه حباً شديداً ؛ فحبه ذاك يجعله يتغاضى عن معااصيه وذنبه ، ويمشيها له ، ويجعله محظٍ إعجاب ليقدّم حتى في مشيته ، وهو مشاهد كثيراً ، ولا يُنكّره أحد .

ثم إن من مفاسد مشيتك مع تلك الصاحبة المتبرجة : أنك تكونين محظٌ نظر السفهاء ، والذئاب من البشر ، والذين سيحكمون عليك بمثل ما يحكمون على صاحبتك ، فتبرجها الصارخ يدعو الشباب للتأمل والتتمع بمحفاتها ، وأنتِ رضيتك بصحبة من هذه حالها ، فكيف سينظر إليك أولئك الذئاب ؟ ! .

واعلمي أن هذه الصحبة ستقلب عداوة يوم القيمة ؛ لأنها لم تكن على شرع الله وطاعته .

قال الله تعالى : (الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ) الزخرف / 67 .

قال القرطبي رحمه الله : ” قوله تعالى : (الأخلاء يومئذ) يريد : يوم القيمة .

(بعضهم لبعض عدو) أي : أعداء ، يعادي بعضهم بعضاً ، ويلعن بعضهم بعضاً .

(إلا المتقين) فإنهم أخلاق في الدنيا ، والآخرة ” انتهى . ” تفسير القرطبي ” (16 / 95) .

وقال ابن كثير رحمه الله في ” تفسير ابن كثير ” (7 / 237) : ” أي : كل صدقة ، وصحابة لغير الله : فإنها تقلب يوم القيمة عداوة ، إلا ما كان لله عز وجل ، فإنه دائم بدوامه ” انتهى .

فالواجب على المسلم أن ينأى بنفسه عن رفقاء السوء ، والواجب على المسلم اختيار الرفقـة الصالحة التي تدلـه على الخـير ، وتعينـه على طاعة ربـه تعـالـى ، وقد قـيل : ” أخبرـني من تصـاحـبـ : أخـبرـكـ من أنتـ ” .



وقد قال عدي بن زيد :

عَنِ الْمَرْءِ لَا تَسْأَلْ وَأَبْصِرْ قَرِينَهُ ... فَإِنَّ الْقَرِينَ بِالْمُقَارِنِ مُقْتَدٍ

ويكفي المسلم رادعاً له في الصحبة الفاسدة ما جاء في السنة النبوية من التحذير منها :

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السُّوءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ وَكَبِيرِ الْحَدَادِ لَا يَعْدُمُكَ مِنْ صَاحِبِ الْمِسْكِ إِمَّا تَشْتَرِيهِ أَوْ تَجِدُ رِيحَهُ وَكَبِيرُ الْحَدَادِ يُحْرِقُ بَدَنَكَ أَوْ ثَوْنَكَ أَفْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً) .

رواه البخاري (1995) ومسلم (2628) .

قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله : " صحبة الأخيار : من أفضل القربات ، ومن أعظم أسباب السعادة ، أما صحبة الأشرار من الكفار ، والمجاهرين بالمعاصي : فلا تجوز ، وهي من أسباب سوء الخاتمة ، ومن أسباب الواقع في مثل أخلاقهم ، وأعمالهم ...

فالواجب على المؤمن أن يجتهد في صحبة الأخيار ، ويحذر صحبة الأشرار ، ولا تجوز طاعة الوالدين ولا غيرهم في صحبة الأشرار ، ولا في ترك صحبة الأخيار ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم (إنما الطاعة في المعرفة) ؛ وقوله عليه الصلاة والسلام (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق) " انتهى . " فتاوى إسلامية " (4 / 206 ، 207) .

وننبه إلى أن قول والدتك حفظها الله : إنك ستكتسبين آثاماً مثل تلك الصاحبة : قول بعيد عن الصواب ، وإنما عليك إثام المصاحبة المنية عنها ، إلا أن تكوني راضية بفعلها ، وحاشاك ذلك ؛ فقد ذكرت أنك تقومين بنصحها ، وتذكريها ، فالمشي معها لا يجوز ، وصحتها فيها شر لك ولأسرتك ، عدا عن مخالفتك لأمر والدتك ، ويكفيك الاتصال بها هاتفياً ، مع التوكيد على ضرورة الاستمرار في وعظها ، وتخويفها بالله تعالى ، فعلل الله أن يهديها ، ويكتب لك أجراها .

ولمزيد فائدة نرجو النظر في أجوبة الأسئلة : (21918) و (10231) .

والله أعلم